مجلة جامعة الإسراء للمؤتمرات العلمية

Israa University Journal for Scientific Conferences

ISSN: 2616 - 6925

المؤتمر العلمي الدولي المحكم

الأمم المتحدة والقضية الفلسطينية "تحديات وفرص"

العدد الثاني

يوليو 2018

تخلي المجلة مسؤوليتها عن أي انتهاك لحقوق الملكية الفكرية
لا تعبر الآراء في هذه الأبحاث بالضرورة عن رأي المجلة
جميع الحقوق محفوظة لدائرة البحث العلمي - جامعة الإسراء

فلسطين - غزة - شارع يافا - المحطة - هاتف: 0097282843433
فاكس: 0097282843434 البريد الإلكتروني: Info@israa.edu.ps

العضوية الكاملة لدولة فلسطين بالأمم المتحدة في إطار قرار الاتحاد من أجل السلم

أ. منصور أحمد أبو كريم

مقدمة:

جاءت الأمم المتحدة بتركيبتها السياسية والقانونية، انعكاس لنتائج الحرب العالمية الثانية، المتمثلة في ظهور القطبية الثنائية والتحالفات العسكرية، وانقسام العالم إلى معسكرين كبيرين، يتمثل في المعسكر الليبرالي الذي يضم الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوروبا الغربية، في اطار حلف الناتو، والمعسكر الاشتراكي، الذي كان يضم الاتحاد السوفيتي السابق ودول حلف وارسو، في اطار ما كان يعرف بالحرب الباردة، بين الأمر الذي انعكس على قدرة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي على القيام بواجباته ومسؤولياته في حفظ الأمن الاستقرار الدوليين، مما فتح الباب أمام البحث عن بدائل قانونية وسياسية، تسمح للجمعية العامة للأمم المتحدة بالقيام بمسؤولية حفظ الأمن السلّم الدوليين.

وخلال السنوات الأخيرة تبنت القيادة الفلسطينية خيار تحريك القضية الفلسطينية في المحافل الدولية باعتبارها قضية عادلة على العالم كله المساهمة في إيجاب حل للقضية الفلسطينية، عبر الاعتراف المسبق بالدولة الفلسطينية في الأمم المتحدة، عبر تعزيز الاشتباك السياسي مع إسرائيل في الساحات الدولية، وكان الزعيم الراحل ياسر عرفات قد تحدث عن أهمية النضال السياسي والدبلوماسي حيث قاله في خطابة بالأمم المتحدة عام 1974: ومن خلال حركة التحرير الوطنية الفلسطينية المناضلة نضج نضال شعبنا وتعددت أساليبه فشمل النضال السياسي والاجتماعي بالإضافة للنضال المسلح وإننا حين نتكلم من على هذا المنبر الدولي فإن ذلك تعبيرا في حد ذاته عن إيماننا بالنضال السياسي والدبلوماسي مكمل معززا لنضالنا المسلح.

وسوف تحاول هذه الورقة بحث إمكانية الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلّم في ترقية مكانة فلسطين من دولة مراقب دولة تتمتع بالعضوية الكاملة، مع توضيح أسباب ونتائج التوجه لهذا الخيار.

Abstract:

The United Nations came with its political and legal structure as a reflection of the results of World War II. This, Represented by the emergence of bipolarity, military alliances, and division of the world into two major camps. The first one was the liberal camp included the United States of America and Western European countries within the framework of NATO. However, the second one was the Socialist camp included the former Soviet Union and the Warsaw Pact

states. The time of the so-called Cold War, the United Nations and the Security Council reflected the ability to carry out its duties and responsibilities in maintaining international security and stability. As a result, there were a chance for search for legal and political alternatives that would allow the General Assembly of the United Nations to assume responsibility for the maintenance of international peace and security.

Recently, the Palestinian leadership has adopted the option of mobilizing the Palestinian cause in international forums as a just cause for the whole world to contribute to find a solution for the Palestinian cause through the recognition of the Palestinian state in the United Nations and strengthening political engagement with Israel in the international arena.

This paper will attempt to examine the possibility of benefiting from the Union's decision to promote Palestine from aى observer state to a state with a full membership, and it will explain the reasons and consequences of this option.

ثانيًا– مشكلة الدراسة:

تعتبر الأمم المتحدة بكل مؤسساتها وأجهزتها ساحة مهمة من ساحات الصراع العربي الإسرائيلي، التي يجب الاستفادة منها على كافة المستويات، خاصة في الجمعية العامة للأمم المتحدة نتيجة ضمان الحصول على أغلبية الأصوات للقرارات التي تدعم الحق الفلسطيني، وتمكن مشكلة هذه الدراسة في كيفية الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلم في ترقية مكانة فلسطين في الأمم المتحدة لدولة كاملة العضوية. حيث تحاول هذه الدراسة الإجابة على تساؤل رئيسي هو: **كيف يمكن الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلم في الحصول على عضوية كاملة لدولة فلسطين في الأمم المتحدة؟**

ويتفرع من هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية:

1– ما هو السياق الدولي والتاريخي لقرار الاتحاد من أجل السلم؟

2– ما هي الحالات التي تم فيها تطبيق القرار على المستوى الدولي؟

3– لماذا تبنت القيادة الفلسطينية خيار إعادة تدويل القضية مرة أخرى؟

4– وما هي النتائج المترتبة على التحرك في الساحة الدولية؟

ثالثًا– أهداف الدراسة:

تحاول الدراسة تحقيق مجموعة من الأهداف، منها:

- معرفة السياق الدولي والتاريخي الذي أنتج قرار الاتحاد من أجل السلّم في الأمم المتحدة.
- تفسر أسباب التوجه الفلسطيني لإعادة تفعيل القضية الفلسطينية على الساحة الدولية.
- توضح كيفية الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلم في ترقية مكانة فلسطين في

الأمم المتحدة لدولة كاملة العضوية.

رابعًا– أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة كونها:

- تتناول موضوع مهم يتعلق بعلاقة القضية الفلسطينية والأمم المتحدة، بعد قرار ترامب تجاه القدس.
- تساعد الباحثين والطلاب والمهتمين بقضايا الصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية على تحليل واقع القضية الفلسطيني في الأمم المتحدة.
- ترسم خريطة طريق للقيادة الفلسطينية في كيفية الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلم في ترقية مكانة فلسطينية في الأمم المتحدة.
- تقدم رؤية استشرافية لسيناريوهات الحصول على دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة خلال الفترة المقبلة.

خامسًا– منهجية الدراسة

– **المنهج التاريخي:** للتأصيل والبحث عن السياق الدولي والتاريخي الذي صدر فيه قرار الاتحاد من أجل السلم، وحالات الاستفادة منه.

– **المنهج الوصفي التحليلي:** وهو أسلوب من أساليب التحليل المركز على معلومات كافية ودقيقة وموضوعية عن ظاهرة أو موضوع محدد، أو فترة أو فترات زمنية معلومة، وذلك من اجل الحصول على نتائج علمية، ثم تفسيرها بطريقة موضوعية بما ينسجم مع المعطيات الفعلية للظاهرة [1]. وسوف تستخدم الدراسة هذا المنهج لوصف وتحليل أسباب التوجيه الفلسطيني لإعادة تفعيل القضية الفلسطينية على الساحة الدولية، وكيفية الاستفادة من القرار في ترقية مكانة دولة فلسطين في الأمم المتحدة لدولة كاملة العضوية.

– **المنهج الاستشرافي:** وهو المنهج الذي يستشرف مستقبل الظاهرة السياسية في ضوء التطورات الداخلية والخارجية والعوامل المؤثر فيها؛ وسوف تستخدم الدراسة هذا المنهج لدراسة سيناريوهات الحصول على دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة في ضوء الموقف الأمريكي الجديد المعادي للحقوق الفلسطينية.

سادسًا– تقسيم الدراسة:

المحور الأول: قرار الاتحاد من أجل السلم النشأة وحالات الاستخدام.

المحور الثاني: التوجه الفلسطيني للساحة الدولية أسباب ومبررات.

المحور الثالث: الحصول على دولة كاملة العضوية لدولة فلسطين في الأمم المتحدة.

---

[1]– دويدري، رجاء، وحيد: **البحث العلمي: أساسياته النظرية وممارسته العملية**، دار الفكر، دمشق:2000، ص 185.

المحور الأول

قرار الاتحاد النشأة وحالات الاستخدام

جاء قرار الاتحاد من أجل السلم في سياق دولي سادت فيه الحرب الباردة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي، هذا القرار منح الجمعية العامة صلاحية حفظ الأمن والسلّم الدوليين في حالة تراجع مجلس الأمن المنوط به حفظه من القيام بدوره.

أولًا– ظروف نشأة الاتحاد من أجل السلم:

أنشئت الأمم المتحدة يوم 24 أكتوبر/ تشرين الأول 1945، وقد أنشأها 51 بلداً ملتزماً بحفظ السلام عن طريق التعاون الدولي والأمن الجماعي، وتنتمي إلى الأمم المتحدة اليوم كل دول العالم تقريبا، إذ يبلغ عدد أعضاء المنظمة الدولة 191 بلدا. وعندما تصبح الدول أعضاء في الأمم المتحدة فإنها توافق على القبول بالالتزامات المنصوص عليها في ميثاق المنظمة، وهو معاهدة دولية تحدد المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية. وللأمم المتحدة –وفقًا للميثاق أربعة مقاصد هي [1]:

- صون السلم والأمن الدوليين
- تنمية العلاقات الودية بين الأمم
- تحقيق التعاون على حل المشاكل الدولية وتعزيز احترام حقوق الإنسان
- جعل هذه الهيئة مركزاً لتنسيق أعمال الأمم.

وجاءت الجمعية العامة للأمم المتحدة كجهاز عام من أجهزة المنظمة الدولية الذي يتكون من جميع الدول الاعضاء فيها (المادة 1/9) من الميثاق، لذا فان طبيعة تشكيل الجمعية العامة تعد ترجمة حقيقية لمبدأ المساواة بين جميع الدول الاعضاء دون تفرقة بين دول صغرى ودول كبرى (لكل عضو في الامم المتحدة صوت واحد في الجمعية العامة) (المادة 1/18). على العكس بما هو موجود في مجلس الامن الدولي الذي" يتألف من خمسة عشر عضوًا فقط من أعضاء المنظمة الدولية مع وجود اختلاف وتمييز بين العضوية الدائمة والعضوية المؤقتة، حيث يتكون من خمس دول دائمة العضوية هي: (جمهورية الصين، وفرنسا، الاتحاد الروسي، والمملكة البريطانية، والولايات المتحدة الأمريكية)، وعشرة دول غير دائمة العضوية تنتخبهم الجمعية العامة، من الأمم المتحدة ليكونوا أعضاء غير دائمين في المجلس.

[1] لمزيد من المعلومات انظر، تاريخ الأمم المتحدة، الجزيرة نت، على الرابط التالي: https://goo.gl/Uesrj

ويراعى في ذلك بوجه خاص مساهمة أعضاء الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدولي وفي مقاصد الهيئة الأخرى، كما يراعى أيضًا التوزيع الجغرافي العادل[1].

ونظرًا للشلل الذي أصاب مجلس الأمن الدولي بسبب الإسراف في استخدام حق النقد (الفيتو) اثناء الحرب الباردة من قبل القوى العظمي في العالم، وخاصة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كان من الطبيعي أن تفقد الدول ثقتها في نظام الأمن الجماعي المعمول به داخل المجلس، وكان من البديهي ألاّ تطمئن الدول إلى الترتيبات التي يتضمّنها تخويل مجلس الأمن الدولي بالقيام بمسؤوليه في حفظ الأمن والسلّم الدوليين حسب المادة24من ميثاق الأمم المتحدة التي تخول مجلس الامن نيابة عن أعضاء الأمم المتحدة القيام بمسؤوليه حفظ الامن السلّم الدوليين.

فقد بدأت بعض الدول البحث عن نظام بديل لقرارات مجلس الأمن، بهدف إعطاء دور جديد للجمعية العامة للأمم المتحدة، عبر إعطائها صلاحيات أوسع في مجال حفظ الأمن والسلم الدوليين، بسبب عجز مجلس الأمن الدولي عن القيام بدوره في حفظ السلم والأمن الدولي وفقًا للميثاق نظرًا للاستعمال المسرف لحق النقض من قبل الدول دائمة العضوية [2].

وهكذا ظهرت فكرة الاتحاد من أجل السلم، بتفعيل دور الجمعية العامة كمحفل للتداول والنقاش في جميع الشؤون الدولية، بما يضمن حفظ الأمن السلم الدولي بمقتضى الميثاق الأمم المتحدة، في حالة فشل مجلس الأمن الدولي صاحب الاختصاص الأول في القيام بواجباته ومسؤولياته.

ثانيًا– السياق التاريخي لقرار الاتحاد من أجل السلّم:

نظرًا لأن ميثاق الأمم المتحدة في توزيعه للاختصاصات بين الجمعية العامة ومجلس الأمن، اقتصر للجمعية العامة أن تنظر وتناقش وتقوم بالدراسات وتصدر التوصيات للمحافظة على السلم والأمن الدولي، دون أن يخولها السلطة اللازمة لفرض هذه التوصيات، ونظرًا لعجز مجلس الامن عن القيام بواجباته في كثير من الحالات، وذلك بسبب الاسراف في استخدام حق النقد من قبل الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن، بدأ الاتجاه نحو توسع صلاحيات الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد اتخذ التوسع عدة خطوات أهما[3]:

---

[1] انظر ميثاق الأمم المتحدة، على الرابط التالي: https://goo.gl/VeEZCg

[2] عبد الله، نادية، ما هي البدائل المتاحة لإسقاط النظام الذي يبحثها زعماء العالم، الحوار المتمدن، 2012، على الرابط التالي: https://goo.gl/GZKsGw

[3] الفار، عبد الواحد، محمد، التنظيم الدولي، دار عالم الكتب، القاهرة 1979، ص255

1- الجمعية العامة الصغرى:

جاء إنشاء هذه الجمعية بعد أن فشل مجلس الأمن في حل مسألة اليونان عام1947، فتقدمت الولايات المتحدة الأمريكية في 27 سبتمبر عام 1947 باقتراح مفاده إنشاء لجنة دائمة يعهد إليها بمتابعة مشاكل الأمن والسلم الدوليين. وبعد مناقشة هذا الاقتراح، قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 13 نوفمبر1947، انشاء ما يسمى" الجمعية الصغرى" وهي هيئة منبثقة من الجمعية العامة، تقوم بدراسة واعداد تقارير عن كل نزاع أو موقف يمكن أن يتم إدراجه في جدول أعمال الجمعية العامة، وللجمعية الصغرى الحق في تشكيل لجان التحقيق بالقدر الذي تراه ضروريا ومفيداً، وصدر قرار من الجمعية العامة عام 1948 بإعطائها صفة اللجنة الدائمة [1]. وقد اعترض الاتحاد السوفيتي ودول الكتلة الشرقية على قرار تكوين الجمعية الصغرى بحجة أنها جاءت كبديل عن مجلس الامن الدولي.

2- قرار الاتحاد من أجل السلّم Uniting for peace

اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1950/11/3 القرار رقم (5/377). وهو القرار الذي تم اعتماده بناء على مبادرة من الولايات المتحدة الأمريكية، ويتضمن هذا القرار ثلاثة أجزاء [2].

وأرتبط صدور هذا القرار بظروف الحرب الكورية، فعندما هاجمت القوات الكورية الشمالية كوريا الجنوبية سارعت الولايات المتحدة إلى تقديم طلب مستعجل لانعقاد فوري لمجلس الامن وتم تكييف الحالة على انها اخلال بالسلم فتم بناءً على ذلك استصدار ثلاثة قرارات حاسمة في شهري حزيران وتموز عام 1950 وضعت اساساً قانونياً للتدخل الامريكي في كوريا.

ويعود النجاح الأمريكي في استصدار هذه القرارات إلى مقاطعة الاتحاد السوفيتي جلسات مجلس الأمن الدولي بسبب اعتراضه على رفض قبول عضوية الصين الشعبية بالأمم المتحدة، ومنح المقعد الدائم بمجلس الأمن المخصص للصين الوطنية [3]. وعندما بدأ اتجاه الاتحاد السوفيتي يفكر في العودة إلى حضور اجتماعات المجلس خشيت الولايات المتحدة عرقلة الفيتو السوفيتي لجهودها في كوريا، ونتيجة هذا التوقع قررت أن تتقدم إلى الجمعية العامة بمقترحات نصت صراحة على تحمل الجمعية العامة مسؤوليات محددة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وذلك في حالة عدم تمكن مجلس الأمن من القيام بذلك بسبب استعمال أحدى الدول الكبرى لحق الاعتراض وبناء على هذه الاقتراحات اصدرت الجمعية العامة

---

[1] المرجع السابق، ص256

[2] الميداني، محمد، أمين، ماذا عن قرار الاتحاد من أجل السلام؟ المركز العربي للتربية على القانون الدولي والانساني وحقوق الانسان، القاهرة، 2001.

[3] محمد عزيز شكري، التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، دار الفكر العربي،1973، ص472.

بتاريخ 1950/11/3 ثلاث قرارات تحت رقم 377(5) حملت اسم الاتحاد من اجل السلّم.[1] **وقد جاء هذا القرار متضمناً النقاط التالية[2]:**

أ- في حالة تهديد السلّم أو الاخلال به أو وقوع عمل من أعمال العدوان، وعجز مجلس الأمن عن مواجهته بسبب تضارب آراء ومصالح الدول الكبرى، وعدم إجماعهم على إجراء معين، فأنه في هذه الحالة يتم عرض المسألة فوراً على الجمعية العامة لمناقشتها واصدار التوصيات اللازمة للدول الأعضاء لاتخاذ تدابير قمع جماعية.

ب- توصي الدول الأعضاء بالاحتفاظ بعدد مدرب ومنظم من القوات المسلحة، يمكن استخدامها وقت الحاجة، وفقًا للنظم الدستورية لتلك الدول.

ت- إنشاء لجنة للإجراءات الجماعية، تختص باتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على السلم والأمن الدوليين، ومنها الاجراءات العسكرية بدلا من لجنة أركان الحرب التابعة لمجلس الامن الدولي، بهدف مراقبة النزاعات في المناطق المضطربة، والتي تهدد السلم والامن الدوليين.

ث- السماح بدعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة، بعقد دوره استثنائية تعقد خلال24 ساعة، وذلك للنظر في تطبيق رقم 377(5). وتتم دعوة الجمعية لعقد دوره استثنائية بناء على طلب7 اعضاء من مجلس الأمن، أو بناء على طلب من أغلبية أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة.

جاء قرار الاتحاد من أجل السلم في زورة الحرب البادرة وفي ظل عجز مجلس الأمن الدولي عن القيام بدوره في حفظ الأمن والسلّم الدوليين، و يعتبر قرار الاتحاد من أجل السلم، من أهم القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة، التي وسعت صلاحيات وسلطات الجمعية العامة للأمم المتحدة في ميدان حفظ الأمن السلم الدوليين، نظرًا لتقاعس مجلس الأمن الدولي عن القيام بمسؤوليته ووجباته، وذلك في خمسينيات القرن الماضي بسبب اشتعال الحرب البادرة بين الكتلتين الكبيرتين، وتأثر مجلس الأمن الدولي بتلك الظروف، ويمكن الاستفادة من هذا القرار في ترقية مكانة فلسطين في الأمم المتحدة لدولة كاملة العضوية في حالة تم الربط بين استمرار الاحتلال الإسرائيلي كأحد مغذيات حالة عدم الاستقرار في المنطقة وبين تقاعس مجلس الأمن في القيام بدوره في هذه المسألة فتحال القضية للجمعية العامة للنظر فيها كما سوف توضع الدراسة لاحقاً.

ثالثًا- حالات الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلّم:

منذ صدور قرار الاتحاد من أجل السلم تم الاستعادة بالقرار في عدة أزمات دولية، نظر لعجز مجلس الأمن عن القيام بدوره خلال فترة الحرب الباردة، بسبب الاستخدام المسرف لحق النقد، الأمر الذي أدى

[1] L.H.Woolsey, The Uniting for Peace - Resolution of the U.N.- American Journal of International Law,Vol. 45, No. 1, 1951, PP. 129-130.

[2] الفار، عبد الواحد، محمد، التنظيم الدولي، دار عالم الكتب، القاهرة 1979، ص257

الي فشل مجلس الأمن في القيام بواجبه ومسؤولياته في حفظ الأمن والسلّم الدوليين، ونظرًا لذلك لقد تم اللجوء، إلى قرار الاتحاد من أجل السلم رقم (5/377) في ثلاث هي:

1- العدوان الثلاثي على مصر 1956م:

لعب قرار الجمعية العامة رقم 5/377 دورًا مؤثراً وناجحاً في نشاطات هذه الجمعية وأعمالها أبان هذا العدوان الثلاثي، وصدرت عدة قرارات لهذه الجمعية تدين إسرائيل وبريطانيا وفرنسا على عدوانهم على مصر وتطالبهم بسحب قواتهم العسكرية المتواجدة على الأراضي المصرية [1]. فقد أصدرت الجمعية للأمم المتحدة قرارًا يدين العدوان الثلاثي على مصر وطالبت الدول المعتدية بسحب قواتها فوراً، حيث كان الموقف السوفيتي قوى جدا في التعامل مع العدوان على مصر، فقد هدد الرئيس السوفيتي باستخدام القوة العسكرية إن لم تنسحب القوات المعادية فوراً.

2- تدخل حلف وارسو في هنغاريا 1958 (المجر):

في إطار الحرب البادرة تم اللجوء للقرار الدولي مرة أخرى، بعد عجز مجلس الأمن الدولي عن القيام بدوره، خاصة إذا كان الحالة التي تهدد السلم والأمن الدوليين أحد أطرافها القوى الكبرى صاحبة حق النقد الفيتو.

فقد تم تفعيل قرار الاتحاد من أجل السلم أثر تدخل قوات حلف وارسو بزعامة الاتحاد السوفيتي في هنغاريا عام 1956 على أثر خروج المجر من حلف وراسو واجراء اصلاحات سياسية واقتصادية. واجتمعت هذه الجمعية لمناقشة هذا الموضوع، ولكن لم يتم تطبيق أي من القرارات الصادرة عنها آنذاك، مما يعني بأن القرار 377 لم يلعب أي دور في حل الأزمة التي كانت شكلا آخر من أشكال الصراع الذي عرفه القرن العشرين بين المعسكرين الغربي والشرقي أبان الحرب الباردة [2].

3- طلب الرأي الاستشاري من محكمة العدل الدولية 2003:

أصدرت محكمة العدل الدولية رأيها الاستشاري بخصوص جدار الفصل العنصري الفاصل في فلسطين اعتمادا على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (د إ ط – 14/10 – الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة، بتاريخ 2003/12/12، وجاء في حيثيات قرار الجمعية العامة تبيان " أن الآثار القانونية الناشئة عن تشيد الجدار الذي تقوم إسرائيل، السلطة

---

[1] نافعة، حسن، الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ عام 1945، عالم المعرفة، الكويت، العدد 202، 1995، ص 131.

[2] أنظر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة الأولى، 1-1956/11/10، الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: الدورة الاستثنائية الطارئة الأولى، الملحق رقم 1 (A/3354)، الأمم المتحدة، نيويورك، 1974.

القائمة بالاحتلال، بإقامته في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وما حولها، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وذلك مخلفة لقواعد ومبادئ القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة" [1]، واعتمدت محكمة العدل الدولية لتأسيس صلاحيتها القانونية للنظر في الآثار القانونية الناشئة عن تشيد الجدار الفاصل في فلسطين، على قرار الجمعية العامة (الاتحاد من أجل) رقم 5/337، والذي تم اعتماده عام 1950، كما أوضحت المحكمة في حيثيات رأيها الاستشاري، بالتطبيق لقرار الجمعية العامة رقم (5/377) [2]، وكان واضحًا من هذا الرأي الاستشاري من أن "تشييد الجدار الذي تقوم إسرائيل، الدولة القائمة بالاحتلال، ببنائه في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية وحولها، والنظام المرتبط به، يتعارض مع القانون الدولي والقانوني الدولي الإنساني بل أنه يتعارض مع كافة المواثيق والأعراف الدولية.

وبذلك تكون حالة جدار الفصل العنصري الحالة الثالثة من الحالات التي سمحت باللجوء إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وبقصد استصدار قرار ومن دون حاجة للجوء إلى مجلس الأمن وفق القرار 5/377، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام1947م، والتي يمكن الاستفادة منه في رفع تمثيل دولة فلسطين إلى دولة كاملة العضوية.

4- إدانة موقف ترامب تجاه القدس:

في سياق مواجهة الموقف الأمريكي الجديد تجاه القدس الذي عبر عنه الرئيس الأمريكي دونالد ترامب بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل السفارة الأمريكية لها، صعدت القيادة الفلسطينية على الساحة الدولية عبر مجلس الأمن الدولي الذي فشل في إصدار قرار يدن الموقف الأمريكي تجاه القدس بسبب استخدام واشنطن حق النقد الفيتو، فتم التوجيه للجمعية العامة بإصدار قرار يستند لقرار من الاتحاد أجل السلم، حيث صوّتت الجمعية العامة للأمم المتحدة مساء الخميس 21 ديسمبر/كانون الأول 2017، بأغلبية 128 صوتا لصالح القرار رقم "A/ES-10/L.22" الذي يطالب الجميع بعدم تغيير طابع مدينة القدس الشريف أو مركزها أو تركيبتها الديمغرافية، ويؤكد أن أي قرار ينص على ذلك هو لاغ وباطل وليس له أي أثر قانوني، ما اعتبر صفعة لقرار الرئيس الأميركي دونالد ترامب الاعتراف بالقدس عاصمة

[1] أنظر قرارا الجمعية العامة (دإط – 14/10 – الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة) (A/RES/ES-10/14, 12 December 2003).

[2] لمزيد من المعلومات أنظر موقف الأمم المتحدة على الرابط التالي:
http://www.un.org/News/fr-press/docs/2004/CIJ636.doc.htm

لإسرائيل. وفي حين غابت عن جلسة التصويت 21 دولة، امتنعت 35 دولة عن التصويت، وعارضت القرار تسع دول من إجمالي الدول الـ 193 الأعضاء في الأمم المتحدة [1].

هناك العديد من حالات الاستفادة من القرار 5/337، أغلب هذه الحالات كان في الصراع العربي الإسرائيلي في محاولة للهروب من الفيتو الأمريكي لتقوية القرارات الصادرة عن الجمعية العامة وإعطائها صبغة إلزامية في مواجهة الإجراءات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وخاصة في القدس المحتلة التي تتعرض لهجمة شرسة من سلطات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين، حيث تم اللجوء لهذا القرار الأممي في إصدار عدد من القرار عن الجمعية العامة للأمم المتحدة تتعلق بالصراع العربي الإسرائيلي والقضية الفلسطينية.

المحور الثاني

التوجه الفلسطيني للساحة الدولية: أسباب ومبررات ونتائج

عقب انسداد الأفق السياسي بعد صعود اليمين الإسرائيلي لسدة الحكم في إسرائيل، تبنت القيادة الفلسطينية سياسة إدارة الصراع بعد تعذر حله، فجاء التوجه نحو تصعيد الاشتباك السياسي والقانوني في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى لترقية مكانة فلسطين في المنظمات الدولية كجزء من الأسرة الدولية بسبب تعذر الوصول لتسوية سياسية مع إسرائيل.

أولًا- أسباب الوجيه للأمم المتحدة:

في ظل انشغال العالم العربي والمحيط الإقليمي بالتطورات السياسية الناجمة عن ثورات الربيع العربي وما صاحب ذلك من تراجع للقضية الفلسطينية على المستوى العربي والإقليمي والدولي، اتخذت القيادة الفلسطينية قرارها بتبني استراتيجية إدارة الصراع وتراكم الإنجازات على الساحة الدولية نظرا لصعوبة تحقيق إنجار من خلال المفاوضات، خاصة بعد صعود قوى اليمين الإسرائيلي على سد الحكم في إسرائيل عقب سقوط حكومة أولمت عام 2009م، وفي الوقت الذي كانت تتفكك فيه دول وتنهار أنظمة وتُقبِل فيه المنطقة العربية على تحولات مفتوحة على كل الاحتمالات، وأيضا في ظل وصول النظام السياسي الفلسطيني إلى أسوء حالاته حيث الانقسام أصرت القيادة الفلسطينية على الذهاب للأمم المتحدة لانتزاع اعتراف دولي بفلسطين دولة وهي تحت الاحتلال.

[1] نص قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القدس 2017، الجزيرة نت، بتاريخ 2017/12/22م، على الرابط التالي: https://goo.gl/4ziy4d

فقد أدت الإخفاقات السياسية المتكررة للوصول إلى تسوية للقضية الفلسطينية، أمام فرض إسرائيل سياسة الأمر الواقع التي تسعي إلى تصفية حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وبناء دولته، إلى ضرورة التوجه للأمم المتحدة، ليس لنيل العضوية الكاملة لدولة فلسطين فقط، بل لتفعيل كافة القضايا في المنظمات الدولية كاستراتيجية من استراتيجيات النضال الفلسطيني، ورافد إضافي لها مما يعطي قوة أكبر للسياسة الفلسطينية في فرض رؤيتها تجاه القضايا المصيرية [1].

ومع غياب المَخرَج للمفاوضات والحل مع الكيان الصهيوني، قررت القيادة الفلسطينية التوجه إلى الأمم المتحدة للحصول على الاعتراف بالدولة الفلسطينية على حدود عام 1967، والانضمام إلى عضوية الأسرة الدولية، استنادًا إلى قرارات الشرعية الدولية الخاصة بالقضية الفلسطينية منذ عام 1947، وعملاً بحق تقرير المصير لجميع الشعوب وفق ميثاق الأمم المتحدة. وقد دعت السلطة الفلسطينية جميع دول العالم من دون استثناء إلى دعم هذا التوجه، خلال الدورة السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2011 [2].

فقد بات ما كان يسمى "استحقاق أيلول" الشغل الشاغل للقيادة الفلسطينية وعنوان الحراك السياسي والدبلوماسي الفلسطيني والعربي فيما يخص الصراع في الشرق الأوسط بحيث طغى هذا الحراك السياسي على غيره من التحركات سواء كانت مفاوضات أو مقاومة بل تم تعليق المصالحة الوطنية لحين اتضاح مصير استحقاق أيلول [3]. وكانت اللجنة الرباعية الخاصة بعملية السلام في الشرق الأوسط قد دعمت خطة السلطة الفلسطينية التي أعلنتها في آب من العام 2009 لبناء الدولة الفلسطينية في غضون 24 شهراً، ومنذ ذلك الحين كثفت إسرائيل من جهودها التكتيكية لتعطيل أو تأخير سير تلك الخطة دون أي تدخّل يذكر من قبل اللجنة الرباعية، بل وتبدي الرباعية استغرابها حاليًّا من المسعى الفلسطيني للحصول على عضوية دولة فلسطين في الأمم المتحدة [4].

لذلك: لجأت السلطة الفلسطينية إلى آلية التحرك في الأمم المتحدة بعد أن فقدت الأمل في أن تقدم لها حكومة الكيان الصهيوني أي شيء يسمح بالعودة إلى آلية التفاوض. في البدء كان الرفض الصهيوني

---

[1] ثابت، أمجد، بدائل دبلوماسية فلسطينية لمواجهة التحديات السياسية للاعتراف بدولة فلسطين في الأمم المتحدة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر، غزة فلسطين 2014م، ص55

[2] مبروك، شريف، شعبان، الموقف الأمريكي من عضوية فلسطين في الأمم المتحدة الحملة العالمية لمقاومة العدوان،2011

[3] ابراش، إبراهيم، استحقاق الدولة الفلسطينية وليس استحقاق أيلول، موقع الحوار المتمدن ،2011م. على الرابط التالي: https://goo.gl/3vJRmk

[4] دي فارت، بول، حول عضوية فلسطين في الأمم المتحدة، مجلة العودة، العدد 74، المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بديل) بيت لحم 2010م.

الحازم لوقف الاستيطان كشرط لاستئناف المفاوضات، ولاحقاً كان الرفض أيضًا من نصيب أساس التسوية الذي طرحه الرئيس الأمريكي باراك اوباما في خطابه بتاريخ 19 مايو 2011، وهو العودة إلى حدود عام 1967 [1].

وجاءت تلك الخطوة في ظل، انتهاك إسرائيل لقرارات الشرعية الدولية العامة والقرارات الأممية الخاصة بقضية فلسطين ،وعدم تجاوبها مع مبادرة السلام العربية ،وجهود اللجنة الرباعية الدولية ، وعدم انتهاجها سلوكاً يوحي بقناعتها بحل الدولتين الذي سعت إليه مختلف المبادرات ، بما فيها رؤيتي الرئيسين الأمريكيين جورج بوش الابن ،وباراك اوباما ،وعدم رغبتها في تحقيق السلام وقف المفهوم النسبي للتسوية العادلة ،والاعتراف بحق الشعب الفلسطيني في دولة مستقلة قوامها الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967، مما دفع المفاوض الفلسطيني إعمال الشرعية الدولية للوصول لأهدافه[2]. ولجأت منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية الفلسطينية إلى آلية التحرك في الأمم المتحدة بعد أن فقدت الأمل في أن تقدم لها حكومة الكيان الصهيوني أي شيء يسمح بالعودة إلى آلية تفاوض جدية تؤدي لقيام دولة فلسطينية مستقلة على حدود عام 1967وعاصمتها القدس الشريف. وكانت ترتكز الاستراتيجية الفلسطينية في التحرك على المستوي الدولي في على عدة مسارات [3]:

المسار الدبلوماسي: الذي يعمل على تجنيد المزيد من الاعترافات الدولية بدولة فلسطين ورفع التمثيل الدبلوماسي من قبل الدول من خلال العلاقات الثنائية بين دول العالم دولة فلسطين.

المسار السياسي: في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بعد رفع مكانة فلسطين في الأمم المتحدة وحصولها على دولة مراقب غير عضو. الأمر الذي مهد الطريق أمام انضمام فلسطين لكافة الوكالات والمنظمات الدولية المختلفة.

المسار القانوني: من خلال التوقيع على ميثاق روما والانضمام لمحكمة الجنايات الدولية والذي يوفر آلية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين وتقديمها للمحاكمة على الجرائم التي ارتكبوها بحق الشعب الفلسطيني سواء بغزة أو في الضفة الغربية.

---

[1] مبروك، شريف، شعبان، الموقف الأمريكي من عضوية فلسطين في الأمم المتحدة الحملة العالمية لمقاومة العدوان،2011

[2] ابراش، إبراهيم، استحقاق الدولة الفلسطينية وليس استحقاق أيلول، موقع الحوار المتمدن ،2011م. على الرابط التالي: https://goo.gl/3vJRmk

[3] المجدلاني، أحمد، ورقة عمل بعنوان دور منظمة التحرير في التحولات السياسية، منتدى غزة الثامن للدراسات السياسية والاستراتيجية، مركز التخطيط الفلسطيني منظمة التحرير الفلسطينية، غزة 2015م.

ثانيًا– الاعتراف الدولي بدولة فلسطين في الأمم المتحدة (دولة مراقب):

حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولة ذات سيادة على حدود العام 1967 هو حق معترف به من المجتمع الدولي، وخلال العقدين السابقين لم تالو منظمة التحرير الفلسطينية، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني جهداً بغية تحقيق هذه التطلعات الوطنية عبر التفاوض مع إسرائيل. ومع ذلك، فإن رفض إسرائيل الالتزام بالقانون الدولي ووقف إجراءاتها غير القانونية في الأرض الفلسطينية ومن ضمنها وقف الأنشطة الاستيطانية يعرض للخطر إمكانية البقاء على حل الدولتين مما يدفعنا إلى السعي للحصول على اعتراف دولي بالدولة الفلسطينية على حدود 1967 بعاصمتها القدس الشرقية.

فبعد توقف المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية رسميا نهاية سبتمبر 2010 انهمك العقل السياسي الفلسطيني الرسمي بالبحث عن مخارج لازمة المفاوضات ذلك أن حالة ألا مفاوضات وألا مقاومة وفي ظل الانقسام لن تؤدي إلا لمنح فرصة لإسرائيل لتواصل عمليات الاستيطان والتهويد .كان الذهاب للأمم المتحدة احد الخيارات التي طرحها الرئيس أبو مازن في أكتوبر من نفس العام للحفاظ على حيوية القضية سياسيا ولتوظيف حالة الكراهية والرفض من طرف الرأي العام العالمي للسياسة الإسرائيلية ،فكان ما يسمى باستحقاق أيلول وقد أكد الرئيس انه لن يذهب للأمم المتحدة إلا إذا بقيت المفاوضات متوقفة ،ومنذ ذألك التاريخ والرئيس أبو مازن يقوم حراك دبلوماسي لا يمل ولا يكل استعدادا لأيلول، ويواكب هذا الحراك تصريحات متوالية من رئيس الوزراء سلام فياض حول استكمال بناء مؤسسات الدولة واستعداد الفلسطينيين لتولي شؤونهم السياسية والاقتصادية في إطار دولة مستقل[1].

الحجج القانونية للتحرك في الأمم المتحدة:

يمتلك الشعب الفلسطيني الحق في تقرير المصير والسيادة ويعترف المجتمع الدولي بهذا الحق.

أ–أكد المجتمع الدولي أولاً على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والسيادة قبل تسعة عقود تقريبًا بموجب معاهدة عصبة الأمم. منذ العام 1922 أكدت عصبة الأمم على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والسيادة فيما يتعلق بمجمل الأراضي التي تشمل إسرائيل اليوم والأراضي الفلسطينية المحتلة داخل حدود العام 1967. ووفقًا إلى عصبة الأمم، فإن فلسطين التاريخية بما فيها بعض المجتمعات الأخرى التي تألفت منها الإمبراطورية العثمانية كانت قد وصلت إلى درجة متقدمة من التطور يستدعي

[1] ابراش، إبراهيم، استحقاق الدولة الفلسطينية وليس استحقاق أيلول، موقع الحوار المتمدن ،2011م. على الرابط التالي: https://goo.gl/3vJRmk

اعترافاً مشروطاً فيها كدولة مستقلة ، كما اعترفت الأمم المتحدة خليفة عصبة الأمم بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولتهم المستقلة في العام 1947 عندما كتبت اللجنة الفرعية الثانية المنبثقة عن اللجنة المخصصة للقضية الفلسطينية في تقرير لها تقول فيه من جملة أمور أخرى بأن الشعب الفلسطيني ناضج للحصول على حكم ذاتي، وقد تمّ الاتفاق أنه ينبغي أن يصبحوا مستقلين في أقرب وقت ممكن. ويترتب عن ذلك أيضًا أن الجمعية العامة لا تملك الصلاحية كي توصي بأي حل ناهيك عن أن تفرض أي حل غير الاعتراف باستقلال فلسطين [1].

ب- أعادت الأمم المتحدة مرارًا وتكرارًا التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والسيادة. بما يتفق وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واعترافاً بالظلم التاريخي الذي لحق بالشعب الفلسطيني، دعت الأمم المتحدة مرارًا وتكرارًا إلى ممارسة حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير والسيادة. وفي العام 2004، أصدرت محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي في الأمم المتحدة، قرارًا يقضي بأن "وجود الشعب الفلسطيني لم يعد قضية خاضعة للجدل"، كما أكدت المحكمة على حق الفلسطينيين في تقرير المصير [2].

ت- اعترفت إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير عندما وقعت على اتفاقات أوسلو. اعترفت إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير في إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي خلال المرحلة الانتقالية للعام 1993 وأيضًا في الاتفاق المرحلي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة للعام 1995. ويصف التمهيد لإعلان المبادئ منظمة التحرير الفلسطينية على أنها "ممثل الشعب الفلسطيني" وينص على أن إسرائيل تعترف "بالحقوق الشرعية والسياسية" للشعب الفلسطيني. وبالمثل، يصف اتفاق المرحلة الانتقالية منظمة التحرير الفلسطينية على أنها "ممثل الشعب الفلسطيني" كما ينص التمهيد له على أن الأطراف "تعيد التأكيد [3]

بعد فشل منظمة التحرير/ السلطة الفلسطينية في الحصول على عضوية كاملة لفلسطين في الأمم المتحدة في عام2011، ذهبت في العام التالي للأمم المتحدة للمطالبة بدولة غير عضو "مراقب"[4]. وكان قد تمكنت الولايات المتحدة الأمريكية من حث كل من فرنسا وبريطانيا وكولومبيا والبوسنة وكندا على عدم

[1] عريقات، صائب، الأسس القانونية الداعمة للاعتراف بالدولة الفلسطينية وقبول عضويتها الكاملة في الأمم المتحدة، رام الله فلسطين 2011م.

[2] عريقات، صائب المرجع السابق، ص 3.

[3] المرجع نفسه، ص 4

[4] مبروك، شريف، شعبان، الموقف الأمريكي من عضوية فلسطين في الأمم المتحدة الحملة العالمية لمقاومة العدوان،2011

التصويت على مشروع قرار عضوية فلسطين، في المرحلة الأولي داخل لجنة قبول العضوية، وبذلك تم ضمان عدم رفعه للمجلس وعدم التصويت عليه. [1]

وتمحورت الخطوة الفلسطينية التوجه بشكل مباشر إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة من أجل استصدار قرار يوصي بان تكون فلسطين دولة غير عضو لها صفة المراقب Non Member State، من الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد تطلب نجاح هذه الخطوة أغلبية بسيطة 50+1 % من أصوات الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة. (النظام الداخلي للجمعية العامة، م18) وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أصدرت مجموعة من القرارات التي تتعلق برفع مكانة فلسطين داخل المنظمة الدولية ومنها ما يلي [2]:

-في 10/14/و1974/11/22م، وبموجب القرارين 3210(د –29) و3227(د –29)، دُعيت منظمة التحرير الفلسطينية بصفتها ممثل الشعب الفلسطيني إلى المشاركة في مداولات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومُنحت مركز مراقب.

-في 1988/12/15م، وبموجب القرار 43/177 اعترفت الجمعية العامة في جملة أمور، بإعلان دولة فلسطين الصادر عن المجلس الوطني الفلسطيني بتاريخ 1988/11/15، وقررت أن يُستعمل أسم " فلسطين " بدلاً من اسم " منظمة التحرير الفلسطينية " دون المساس بمركز المراقب لمنظمة التحرير ووظائفها في الأمم المتحدة.

-في 1998/7/7م، وبموجب القرار 250/25 قررت الجمعية العامة أن تمح فلسطين، بوصفها مراقبًا حقوقاً وامتيازات إضافية للمشاركة في دورات الجمعية العامة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، وكذلك في مؤتمرات الأمم المتحدة. وهذه المزايا تتمتع بها الدول فقط

-في2012/11/29م، وانطلاقًا من هذه المحطات وتطوراً نوعياً لقراراتها صدر القرار 67/19 حول " مركز فلسطين في الأمم المتحدة " الذي بموجبه قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة " أن تمنح فلسطين مركز دولة غير عضو لها صفة مراقب في الأمم المتحدة.

وعلى الرغم من أن قرار الجمعية العامة بقبول دولة فلسطين " دولة غير كاملة العضوية "في الجمعية العامة يعتبر انجازاً تاريخياً في مسيرة العمل الوطني الفلسطيني، إلا انه يندرج ضمن القرارات الكاشفة حسب تعريف القانون الدولي، الذي يؤكد بأن الاعتراف بالدولة الجديدة هو عمل اختياري بمقتضاه تشهد

---

[1] ثابت، أمجد، بدائل دبلوماسية فلسطينية لمواجهة التحديات السياسية للاعتراف بدولة فلسطين في الأمم المتحدة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر، غزة فلسطين 2014م، ص64

[2] سليمان، فهد، وآخرون، في تدويل القضية الفلسطينية 2014/2011، سلسة الطريق إلى الاستقلال، مركز الحرية للأعلام، غزة فلسطين،2015، ص55

دولة أو مجموعة دول بوجود جمع من الناس يقيم في إقليم محدد يخضع لنظام أساسي مستقل عن جميع الدول، وقادر على الالتزام بالواجبات التي ينص عليها القانون الدولي.[1] وكان قد شارك بالتصويت 188 دولة، بما فيها إسرائيل، وجاءت نتائج التصويت على المشروع الفلسطيني المقدم بمنح فلسطين مركز " دولة غير عضو لها صفة مراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة ، كما يلي[2]:

1- مع القرار: 138دولة 73%.

2- ضد القرار: 9 دول 5%.

3- امتناع :41 دولة 22%.

وهكذا تكون الدبلوماسية الفلسطينية نجحت في تحقيق نصر معنوي كبير في الأمم المتحدة من خلال رفع مكانة فلسطين إلى دولة غير عضو بالأمم المتحدة مما يمنحها العديد من الامتيازات القانونية والسياسية في مواجهة غطرسة الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة، ويفتح لها كل أبواب المنظمات والمعاهدات الدولية لانضمام دولة فلسطين إليها في سبيل تحقيق الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني.

ثالثًا- الوضع القانوني لدولة المراقب في الأمم المتحدة:

الحصول على دولة غير عضو في الجمعية العامة للأمم المتحدة لا يُحدث تغيراً جوهرياً، إلا في شكل التمثيل لفلسطين في الأمم المتحدة وتحوّلها إلى دولة عضو مراقب في الجمعية العامة. مع الأخذ بالاعتبار والعلم أنه لا يوجد في الأمم المتحدة مسمى (دولة غير كاملة العضوية)، فالأمم المتحدة تحدد عضويتها بشروط أهمها توصية مجلس الأمن، وهو ما فشلت فيه سلطة التفاوض، ولا يوجد أي نوع أخر من العضوية المنقوصة أو غير الكاملة أو غيرها، لكن هناك وضعية مراقب استثنائية لدولة واحدة غير عضو تلقت دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دورات الجمعية العامة وأعمالها هي الكرسي الرسولي (الفاتيكان).(الغندور، 2012) وكانت القيادة الفلسطينية تسعي لتحقيق مجموعة من الأهداف حلف خطوة رفع مكانة فلسطين في الأمم المتحدة ومنها[3]:

---

[1] مهنا، مجد، الوجيه، السلطة الفلسطينية – دولة فلسطين منظمة التحرير الفلسطينية – العلاقات السياسية والقانونية بعد إعلان الدولة، قراءات استراتيجية، العدد الحادي عشر، مركز التخطيط الفلسطيني منظمة التحرير الفلسطينية، غزة فلسطين 2013م.

[2] سليمان، فهد، وآخرون، في تدويل القضية الفلسطينية 2014/2011، سلسة الطريق إلى الاستقلال، مركز الحرية للأعلام، غزة فلسطين،2015، ص57.

[3] عريقات، صائب، فلسطين ما بعد قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، دائرة شؤون المفاوضات، منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله فلسطين 2012م، ص 29.

1- الحصول على مكانة دولة غير عضو" Non Member State" على حدود الرابع من حزيران عام 1967م (خطوط الهدنة 1949م)

2-يدعو القرار إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام على أساس مُبادرة السلام العربية 2002.

3-عدم الموافقة على أية طروحات تحرم فلسطين من عضوية أي من المؤسسات الدولية وبما فيها محكمة I.C.C .الجنايات الدولية.

4-لا يُجحف هذا الوضع لدولة فلسطين بشرعية ووحدانية تمثيل مُنظمة التحرير الفلسطينية للشعب. "الفلسطيني، وحق العودة للاجئين الفلسطينيين استنادًا لقرار الجمعية العامة"194 -اعتبار ضم القدس الشرقية المحتلة، وكافة أشكال الاستيطان الإسرائيلي لا غيه وباطلة وغير قانونية ولا تخلق حق ولا تنشى التزاماً.

5- تثبيت كافة قرارات الشرعية الدولية والقانون الدولي، ذات العلاقة بالقضية الفلسطينية.

يؤكد ترقية مركز فلسطين بلغة شديدة الوضوح على عناصر الحقوق الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني إعمالاً لمبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب وحقها في تقرير المصير ما يستأثر بالاهتمام هو صياغة قرار الجمعية العامة بالعضوية المراقبة. لدولة فلسطين بأسلوب يبرز استحقاق هذه الدولة للعضوية الكاملة تتحدد الصلاحية القانونية للجمعية العامة وحدها على يد الآلية المتبعة في تقديم الطلب، وهي إجرائية بالشكل، لكنها سياسية بالمضمون، وهو ما يفسر فشل م. ت. ف في العام 2011 بالحصول على موافقة الأكثرية المطلوبة في لجنة مجلس الأمن ذات الاختصاص.

رابعًا- نتائج حصول فلسطين على دولة مراقب:

قبول عضوية دولة فلسطين في الأمم المتحدة أو تحسين ورفع وضعها القانوني في الجمعية العامة من عضو مراقب إلى دولة بصفة مراقب جعل مسألة الوضعية القانونية الدائمة لفلسطين القضية الرئيسية في مفاوضات السلام عوضا عن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية مسألة مفروغ منها. كما أنها أكدت بأن تعريف مناطق فلسطين لا يعتمد على مدى سخاء إسرائيل، بل تشتمل على كلٍ من قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية المحتلة من قبل إسرائيل منذ العام 1967 من جهة ثانية [1].

لا شك في أن اعتراف الجمعية العامة للأمم المتحدة بفلسطين كدولة سوف يعيد تكييف كثير من قضايا الصراع الصهيوني-الفلسطيني من المنظور القانوني لصالح الفلسطينيين، غير أن الاستطراد في هذا الصدد لا قيمة له، طالما أن الكيان الصهيوني، ومن ورائه الولايات المتحدة، لن تقبل أصلاً وجود ما

[1] دي فارت، بول، حول عضوية فلسطين في الأمم المتحدة، مجلة العودة، العدد 74، المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بديل) بيت لحم 2010م.

يسمى بالدولة الفلسطينية، حتى بعد صدر القرار بذلك من الجمعية العامة للأمم المتحدة [1]. ثمة مزايا لقرار الجمعية العامة 19/67 تتمثل بفتح مسار العضوية لدولة فلسطين في 3 منظمات دولية و18 وكالة متخصصة للأمم المتحدة (نالت فلسطين العضوية في إحداها عام 2011، وهي منظمة اليونسكو)، كما والانضمام إلى 56 اتفاقية ومعاهدة دولية، بدون المساس بالمكانة السياسية والقانونية لمنظمة التحرير الفلسطينية وصفتها التمثيلية باعتبارها الممثل الشرعي والوحيد للعشب الفلسطيني [2].

وإن كان الاعتراف واجباً بأن حصول السلطة الفلسطينية على وضع الدولة سوف يفتح آفاقاً جديدة للتحرك الدبلوماسي الفلسطيني في الساحة الدولية، ولأن الإدارة الأمريكية وحكومة الكيان الصهيوني لا تريدان أن تتحملان مزيداً من عبء التصادم مع "الشرعية الدولية" ممثلة في قرارات الأمم المتحدة، فإنهما تقومان بجهد حقيقي لإحباط ما يسعى إليه الفلسطينيون، ويستند التحرك الأمريكي في هذا الصدد إلى محاولة إيجاد حل لمأزق المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية على أساس أن من شأن هذا الحل أن يقوض دافع السلطة الفلسطينية للتحرك في الأمم المتحدة [3]. فرغم أن حصول فلسطين على مكانة دولة غير عضو(مراقب) في الامم المتحدة، لا يعني أنها أصبحت دولة تحت الاحتلال، بل أصبحت لديها القدرة لتنضم الي 63 منظمة وهيئة وبروتوكولاً وميثاقاً دوليًا [4]. وشكلت خطوة حصول فلسطين على العضوية المراقبة في الأمم المتحدة، أهمية ذات شأن كبير لاستعادة القضية الوطنية إلي إطارها الدولي ، القادر في هذه المرحلة على اجتراح حل متوازن لها، ومثلت خطوة مهمة على طريق التدويل، ومن أهم نتائجها المباشرة تمكين دولة فلسطين من الانضمام إلي كيانات دولية تقع ضمن منظومة الأمم المتحدة لذلك ترك حصول فلسطين على عضوية الأمم المتحدة كدولة مراقب أثار قانونية وسياسية ودولية، ففي ابسط الأحوال فإن قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة برفع مكانة فلسطين القانونية من عضو مراقب إلى دولة مراقب حيث حصلت فلسطين على مجموعة من الفوائد نتيجة هذا الانضمام وهي[5] :

---

[1] عزام، ماجد، نتنياهو بين حزيران وأيلول، موقع شبكة الإنترنت للإعلام العربي (أمين)، على الرابط التالي: https://goo.gl/3P6Vv4

[2] سليمان، فهد، وآخرون، في تدويل القضية الفل سطينية2014/2011، سلسة الطريق إلى الاستقلال، مركز الحرية للأعلام، غزة فلسطين،2015م، ص 138

[3] الغندور، يعقوب، (مدير عام ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل)، دراسة قانونية حول خطوة حصول فلسطين على صفة (دولة غير عضو) بصفة مراقب لدى الأمم المتحدة، وكالة الرأي الفلسطينية للإعلام، 2012م.

[4] عريقات، صائب، واقع المفاوضات وافاقها، ورقة عمل في إطار مؤتمر استراتيجية المقاومة، المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات) رام الله ،2014م، ص 109.

[5] الغندور، يعقوب، (مدير عام ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل)، دراسة قانونية حول خطوة حصول فلسطين على صفة (دولة غير عضو) بصفة مراقب لدى الأمم المتحدة، وكالة الرأي الفلسطينية للإعلام، 2012م.

1- مكنت فلسطين من الانضمام لكل الوكالات المتخصصة والمنظمات التابعة للأمم المتحدة مثل: منظمة الصحة العالمية، واليونسكو، واليونيسيف، ولكن كل منها سوف يكون بإجراءات مستقلة وخاصة وليس بمجرد اكتساب صفة دولة غير عضو بالأمم المتحدة.

2- جعلت فلسطين تنضم إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وخاصة المعاهدات التعاقدية منها، ومن شأن ذلك تعزيز حالة حقوق الإنسان في فلسطين.

3- إن دخول فلسطين إلى المنظمة الدولية فتح الباب أمام إمكانية أن تصبح عضوًا في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.

4- إن حصول فلسطين على العضوية في المنظمة الدولية من شأنه أن يعزز فرص ملاحقة مجرمي الحرب، حيث أن ذلك يسمح بانضمام فلسطين إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وفقًا لما ينص عليه نظام روما الأساسي، حيث سينتهي الجدل إذا ما كانت فلسطين دولة أم لا، وسيقبل طلب انضمامها للنظام الأساسي.

5- إن حصول فلسطين على العضوية في الأمم المتحدة سمح بالانضمام لمحكمة العدل الدولية، وسيتيح لها إمكانية طلب إصدار فتاوى حول مسائل معينة.

6- يمنح ذلك للفلسطينيين الحق بالتوجه إلى محكمة العدل الدولية لإصدار فتوى في القضايا المتعلقة في أشكال التمييز العنصري دون الحاجة إلى موافقة إسرائيل.

7- يمنح القرار كذلك إمكانية انضمام فلسطين إلى اتفاقية قانون البحار لعام 1982، حيث يكون لهذا الانضمام فوائد عديدة وخاصة في الحفاظ على الحقوق المائية الفلسطينية.

8- إن حصول فلسطين على دولة مراقب في الأمم المتحدة من شأنه المساهمة في التعاون الدولي القائم والمتمثل في إنهاء الاحتلال، ومن شأنه تكريس حق تقرير المصير ونيل الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة.

9- انضمام فلسطين إلى الأمم المتحدة سيحّول مكانة فلسطين من كيان إلى دولة، وسيعزز هذا نضالها التاريخي بإقامة الدولة من داخل أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

10- إن انضمام فلسطين من شأنه تعزيز مكانتها من حيث المساواة بين الدول، حيث إن انضمام فلسطين يجعلها تتمتع بحق التصويت في الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

11- يضع ذلك حداً للمزاعم الإسرائيلية بأن الأرض الفلسطينية هي أرض متنازع عليها، وتأكيد جديد لكل قرارات الأمم المتحدة السابقة على أنها أرض فلسطينية محتلة منذ عام 1967 بما فيها القدس، وأنها أرض الدولة الفلسطينية الواقعة تحت الاحتلال الإسرائيلي والواجب تحريرها وتمكين شعبها من ممارسة حقه في تقرير مصيره.

12- حق فلسطين في التمتع بالمزايا والحصانات الدبلوماسية التي يقررها القانون الدولي لأشخاصه وأهمها الحصانة الدبلوماسية.

13- حق فلسطين في إبرام معاهدات مع الدول الأعضاء وغير الأعضاء والمنظمات الدولية الأخرى.

14- حق فلسطين في إنشاء علاقات دبلوماسية خارجية مع الدول الأعضاء وغير الأعضاء والمنظمات الأخرى.

15- حق الاشتراك في إنشاء قواعد القانون الدولي، وذلك عن طريق إبرام المعاهدات أو بالمساهمة في خلق قواعد عرفية مما يعد مصدراً للقاعدة القانونية الدولة.

16- حصول فلسطين على الدولة غير العضو بالأمم المتحدة يمنح الفلسطينيين الحق في الحصول على الجنسية سواء في الداخل أو في الشتات.

17- حصول فلسطين على الدولة غير العضو بالأمم المتحدة يفتح المجال للانضمام إلى اتفاقية جنيف الرابعة وبالتالي إمكانية تدويل قضية الأسرى، وحماية حقوق الفلسطينيين.

18- إن حصول فلسطين على هذه الصفة يتم الاستفادة منه كذلك في هدم الجدار العازل وإعادة الأراضي الفلسطينية التي التهمها الجدار.

حصول فلسطين على دولة غير عضو بالأمم المتحدة منحها العديد من المزايا السياسية والقانونية في ظل توقف عملية السلام وعدم جدية الحكومات الإسرائيلية بالتوصل إلي سلام عادل يلبي الحد الأدنى من الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني، فقد سمح لها الحصول دولة غير عضو إمكانية الانضمام لكل المنظمات الدولية التي تشترط انضمام الدول فقط إليها، مما يساهم في حماية الشعب الفلسطيني وتقديم مجرمي الحرب الإسرائيليين للمحاكمة، ويتثبت الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني بالاستقلال والحرية وتقرير المصير.

المحور الثالث:

الحصول على دولة كاملة العضوية لدولة فلسطين في الأمم المتحدة

الحصول على دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة لدولة فلسطين مهمة ليست مهمة سهلة ولكنها ليست مستحيلة في نفس الوقت خاصة في ظل المعيطات الدولية والإقليمية والعربية والفلسطينية التي تشكل تحدي جدي أمام الطرف الفلسطيني، لذلك فإن الأمر يحتاج إلى تخطيط ودراسة لكيفية الاستفادة من عناصر القوة وتلافي عناصر الضعف في الموقف الفلسطيني والعربي والإسلامي، الأمر الذي سوف تركز عليه الدارسة في هذا المحور.

أولًا- ترقية مكانة فلسطين بناء على قرار الاتحاد من أجل السلم:

الاعتراف بقيام دولة أو حكومة جديدة عمل يعود لسائر الدول والحكومات وحدها أن تمنحه أو أن تمتنع عنه، وهو ينطوي ضمنًا، بوجه عام، على الاستعداد لإقامة علاقات دبلوماسية. لكن الأمم المتحدة ليست دولة ولا حكومة، ولذا، فهي لا تملك أي سلطة للاعتراف بدولة أو بحكومة. وبصفتها منظمة مؤلفة من دول مستقلة، باستطاعتها قبول دولة جديدة في عضويتها، أو قبول وثائق تفويض الممثلين عن حكومة جديدة، وبموجب ميثاق الأمم المتحدة، فإن عضوية المنظمة "مفتوحة أمام جميع الدول المحبة للسلام التي تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والتي ترى المنظمة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات". وتقبل الدول في عضوية الأمم المتحدة بقرار من الجمعية العامة بناءً على توصية مجلس الأمن. وفيما يلي موجز للإجراء المتبع [1]:

1-تقدِّم الدولة طلبًا إلى الأمين العام ورسالة تتضمن تصريحًا رسميًا بأنها تقبل الالتزامات الواردة في الميثاق.

2-ينظر مجلس الأمن في الطلب. ويجب أن تحصل أي توصية بقبول الانضمام على أصوات إيجابية لـ ٩ أعضاء في المجلس من أصل ١٥ عضوًا، بشرط ألا يصوِّت أي من الأعضاء الدائمين الخمسة – الاتحاد الروسي، الصين، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية –ضدّ الطلب.

3-في حال توصية المجلس بقبول الانضمام، تقدَّم التوصية إلى الجمعية العامة لتنظر فيها. ويجب الحصول على أغلبية الثلثين في تصويت الجمعية العامة لقبول دولة جديدة.

[1] لمزيز من المعلومات أنظر موقع الأمم المتحدة على الرابط التالي: https://goo.gl/ZZsS84

4-تصبح العضوية نافذة بتاريخ اعتماد قرار القبول.

تنظر الجمعية العامة، في كل دورة، في وثائق تفويض جميع ممثلي الدول الأعضاء المشاركة في الدورة المعنيَّة. وخلال هذه العملية التي تبدأ أولاً على نحو روتيني في لجنة وثائق التفويض المؤلفة من تسعة أعضاء، علمًا أن عدد أعضائها قد يشهد زيادة في أحيان أخرى، قد تثار مسألة ما إذا كان ممثل معيَّن مفوضًا من الحكومة القائمة فعلا في السلطة. ويُبت في هذه المسألة في نهاية المطاف بالتصويت بالأغلبية في الجمعية. وتجدر الإشارة أيضًا إلى أن تغير الحكومات بشكل عادي، كما هي الحال من خلال الانتخاب الديمقراطي، لا يثير أي مسألة بشأن وثائق تفويض ممثل الدولة المعنيَّة.

انطلاقًا من ضرورة تعزيز الاشتباك السياسي والقانوني مع الاحتلال الاسرائيلي وحلفائه، في الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، وانطلاقا من ضرورة تحقيق أقصى استفادة من أي نافذة سياسية أو قانونية بهدف تحقيق الحقوق الوطنية والسياسية للشعب الفلسطيني في الحرية والاستقلال، وإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس الشريف، يجب العمل على الاستفادة من قرار الاتحاد من أجل السلم، الذي يوفر فرصة سياسية وقانونية للالتفاف على الفيتو الامريكي المحتمل في مجلس الأمن الدولي، من خلال الربط ما بين التنكر للحقوق الوطنية الفلسطينية، وتهديد الأمن والسلم الدولي.

لذلك ما نريد أن توضحه هنا ما يمكن أن نسميه (الالتفاف) على مجلس الأمن، كهيئة من هيئات الأمم المتحدة، والتوجه إلى هيئة أخرى، وهي الجمعية العامة للأمم المتحدة وذلك في حال الفشل باستصدار قرار من مجلس الأمن يقبل بتحويل ملف انضمام فلسطين للجمعية العامة للتصويت عليه.

ويمكن بالفعل اللجوء إلى هذه الجمعية العامة بغرض استصدار قرار، وذلك بالاعتماد على ما يُعرف باسم (قرار الاتحاد من أجل السلام – Uniting For Peace Resolution) الذي اتخذته الجمعية رقم (5/377)، وفق **المبررات والحجج السياسية والقانونية الاخلاقية لاستخدام قرار الاتحاد من أجل السلم** التالية:

- أعادت الأمم المتحدة مرارًا وتكرارًا التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والسيادة، بما يتفق وميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث تنص الفقرة الثانية من المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة على أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو ما يلي " إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ تساوي الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير المصير، واتخاذ تدابير ملائمة أخرى لتعزيز السلم العالمي، وهذه المادة تجعل مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها بمثابة الأساس الذي ينبغي أن تنهض عليه العلاقات الودية بين الأمم بما يضن حفظ الأمن السلّم الدوليين.

- يعتبر حق الشعوب في تقرير مصيرها، هو أحد التدابير المناسبة لتعزيز السلم العالمي، أي أنها تؤكد الصلة الوطيدة جداً بين حق تقرير المصير والحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وبالتالي، فإذا أحيل بين شعب من الشعوب وبين قدراته على تقرير مصيره وذلك لاستمرار سلطات الاحتلال في منعه من ممارسة حقوقه المشروعة، شّكل هذا الوضع تهديدًا للسلم والأمن. الأمر الذي ينطبق على القضية الفلسطينية.
- اعترفت إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير عندما وقعت على اتفاقات أوسلو، اعترفت إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير في إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي خلال المرحلة الانتقالية للعام 1994 وأيضًا في الاتفاق المرحلي بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة للعام 1995.
- يعتبر الاستخدام المسّرف لحق النقد(الفيتو) من قبل الولايات المتحدة الأمريكية بمجلس الأمن ضد الحقوق الفلسطينية، وعجز مجلس الأمن عن التدخل بصورة فعالة في القضية الفلسطينية مبرر قوي لاستخدام قرار الاتحاد من أجل السلم.
- المساعي الدولية للقضاء على آفة الإرهاب والجماعات المسلحة في المنطقة، تتطلب العمل الجدي على تجفيف منابع التوتر في المنطقة، من خلال إنهاء الاحتلال الاسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة.
- قرار الاتحاد من أجل السلم هو في الأساس قرار أمريكي طرحه وزير الخارجية الأمريكية على الأمم المتحدة، وتم استخدامه من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، في الحرب الكورية، والأزمة المجرية، وبالتالي ليس من حق أحد الاعتراض على استخدامه من قبل الفلسطينيين.

ثانيًا- سيناريوهات حصول فلسطين على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة:

الطريق للحصول على عضوية كاملة لدولة فلسطيني في الأمم المتحدة بالتأكيد ليس طريق مفروشة بالورود، فناك العديد من التحديات التي يمكن أن تواجه الطلب الفلسطيني، خاصة في ظل الموقف الأمريكي الجديد من القضية الفلسطينية في ظل تبني إدارة ترامب كامل الموقف الإسرائيلي من الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، وهنا يمكم وضع مجموعة من السيناريوهات التي يمكن أن تستشرف مستقبل الكيان الفلسطيني في الأمم المتحدة، وهي على النحو التالي:

سيناريو الحصول على عضوية كاملة:

ينطلق هذا السيناريو من فرضية إمكانية نجاح القيادة الفلسطينية على الالتفاف على الموقف الأمريكي في مجلس الأمن عبر تفعيل قرار الاتحاد من أجل السلم ومنح الجمعية العامة للأمم المتحدة صلاحيات المجلس في التقرير بقبول الطلب الفلسطيني لرفع مكانة دولة فلسطين من دولة مراقب لدولة كاملة العضوية، خاصة في ظل إصرار القيادة الفلسطينية على التوجه للأمم المتحدة مرة أخري للحصول على عضوية كاملة، فقد أكد الرئيس عباس خلال كلمته أمام اجتماع قمة مؤتمر منظمة التعاون الإسلامي في إسطنبول بعد قرار ترامب تجاه القدس أن الشعب الفلسطيني سوف يستمر في التوجه للأمم المتحدة للحصول على دولة كاملة العضوية، كما حدث مع إيطاليا ودول أخرى فترة الحرب الباردة.

ولكن هذا الأمر يتوقف على قدرة القيادة الفلسطينية على حشد الدعم العربي والإسلامي والدولي خلف الموقف الفلسطيني، خاصة في ظل التهديدات الأمريكية الأخيرة للدول في الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال التصويت على قرار يدين الموقف الأمريكي الجديد من القدس.

تحقيق هذا السيناريو يتطلب توافر عناصر ضغط سياسي وشعبي على الشعوب والحكومات لدفعها لتبني الطلب الفلسطيني في الأمم المتحدة، كما يتطلب حملة دبلوماسية موسعة حملة علاقات عامة لتقوم بها السفارات والجاليات الفلسطينية والعربية والإسلامية على مستوى العالم، لضمان حشد التأكيد الرسمي والشعبي للموقف الفلسطيني، ولكن أيضا أمام تحقيق هذا السيناريو تحديات كبيرة وخطيرة منها الموقف السلبي الأمريكي من التوجه الفلسطيني للأمم المتحدة في ظل التهديدات التي أطلقها الرئيس ترامب تجاه القيادة الفلسطينية والرئيس عباس، فهل يمكن تحقيق هذا السيناريو؟

سيناريو فشل الحصول على دولة كاملة:

في ظل المعطيات الدولية والإقليمية وفي ظل الموقف الأمريكي الجديد من القدس بعد قرار الرئيس ترامب بالاعتراف القدس عاصمة لإسرائيل هناك تحديات كبير تواجه الطلب الفلسطيني في الأمم المتحدة، منها ما يتعلق بقدرة الطرف الفلسطيني والعربي والإسلامي على منح الجمعية العامة للأمم المتحدة صلاحيات مجلس الأمن في قبول طلب فلسطين كبديل عن المجلس مما يتطلب اللجوء لمحكمة العدل الدولية لأخذ فتوة قانونية ورأي استشاري في هذا المجال، ومنها ما يتعلق بقدرة الولايات المتحدة على إحباط المخططات الفلسطينية سواء عبر الترهيب أو التغريب، وبالتالي فرص تحقيق هذا السيناريو في ظل المعطيات الدولية والإقليمية تظل فرص كبيرة، خاصة في ظل استمرار الانقسام العربي والفلسطيني وانشغال العرب بقضاياهم الداخلية.

سيناريو التأجيل:

قد تلجأ الولايات المتحدة الأمريكية وبعض دول أوروبا للضغط على القيادة الفلسطينية من خلال الأطراف العربية لتأجيل التوجه الفلسطيني للأمم المتحدة مرة أخرى للحصول على عضوية كاملة، قد يصاحب هذا الضغوط السياسي ضغوط اقتصادية وشخصية على القيادة الفلسطينية والرئيس محمود عباس لتأجيل التوجه للأمم المتحدة، خاصة أن هذا التوجه يشكل تحدي كبير للإدارة الأمريكية الحالية.

سيناريو تأجيل التوجه للأمم المتحدة للحصول على عضوية كاملة لدولة فلسطين يمكن أن يكون هو الخيار الأقرب للحدث، خاصة في ظل الموقف الأمريكي الرافض للتحرك على المستوى الدولي، وما يدعم هذا الخيار أن المصادر الإخبارية تحدثت عن طلب الاتحاد الأوروبي من الرئيس عباس والقيادة الفلسطينية تأجيل التوجه للأمم المتحدة، وإعطاء فرصة أخيرة للمفاوضات مع إسرائيل.

خاتمة:

تناولت هذه الدراسة كيفية تطوير مكانية دولة فلسطين في الأمم المتحدة من دولة مراقب لدولة كاملة العضوية بما يترتب على ذلك من حقوق وواجبات تجاه هذه المكانة الجديدة، عبر الاستفادة من قرار من أجل السلم رقم 5/377 في الوصول لهذه المكانة الدولية، وشرحت الدراسة السياق التاريخي والسياسي لهذا القرار الأممي وأبرز حالات الاستفادة منه، وكيف الاستفادة منه لتطوير مكانة فلسطين، وأظهرت أهم العقبات والتحديات التي تواجه هذا الخيار، ووضعت الدراسة مجموعة من السيناريوهات الاستشرافية للحصول على مكانة دولة كاملة العضوية، ورأت الدراسة أن خيار التأجيل يمكن أن يكن الخيار الأقرب للتحقق في ظل المعطيات الدولية والإقليمية والعربية وفي ظل الموقف الأمريكي والأوروبي من هذا التوجه، وقد توصلت الدراسة لمجموعة من النتائج التوصيات، كان أهمها، ما يلي:

أولًا– النتائج:

- جاء قرار الاتحاد من أجل السلم في سياق اشتداد الحرب الباردة نتيجة الاسراف في استخدام حق النقد الفيتو من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي السابق.
- ، يمنح القرار الأممي رقم 5/377 للجمعية العامة للأمم المتحدة صلاحيات القيام بمهام حفظ الأمن السلم الدوليين في حالة تقاعس المجلس عن القيام بدوره نتيجة الإسراف في استخدام حق النقد الفيتو.
- جاء التوجه الفلسطيني للأمم المتحدة للحصول على دولة فلسطينية كخيار استراتيجي فلسطيني بعد انسداد الأفق السياسي للعملية السلمية بعد صعود اليمين المتطرف في إسرائيل لسدة الحكم.
- ترتب على حصول فلسطين على دولة مراقب في الأمم المتحدة نتائج سياسية وقانونية على الساحة الدولية مهمة جدا.
- هناك حالات استفادة كثيرة من قرار الاتحاد من أجل السلم في الأمم المتحدة للهروب من الفيتو الأمريكي، معظمها كانت في سياق الصراع العربي الإسرائيلي.
- يعتبر خيار اللجوء لقرار الاتحاد من أجل السلم أحد الخيارات المهمة لترقية مكانة دولة فلسطين في الأمم المتحدة.
- هناك تحديات كبيرة تواجه التوجه الفلسطيني في الأمم المتحدة منها الموقف الأمريكي والتحولات الإقليمية والعربية والانقسام الفلسطيني.
- هناك عدة سيناريوهات تواجه الطلب الفلسطيني للحصول على عضوية كاملة في الأمم المتحدة، فرص تحقيق هذه السيناريوهات تبدو متساوية، مع التأكيد أن سيناريو تأجيل الطلب لبعض الوقت هو الأقرب للحدوث في ظل المعطيات الدولية والإقليمية الحالية.

ثانيًا– التوصيات:

- دارسة خيار اللجوء إلى مبدأ (الاتحاد من أجل السلم)، دراسة قانونية وسياسية معمقة، بهدف معرفة كيفية الاستفادة من هذا القرار على كافة المستويات، بما يُمكن من رفع مكانة فلسطين في الامم المتحدة للعضوية الكاملة.

- العمل على الاستمرار في تقديم طلب العضوية كاملة لدولة فلسطين إلى الأمم المتحدة، من خلال تفعيل قرار الاتحاد من أجل السلم رقم5/377، الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، في حالة استخدام الولايات المتحدة الأمريكية حق النقد الفيتو، ضد مشروع قرار رفع مكانة فلسطين لدولة كاملة العضوية.

- العمل على الربط بين استمرار الاحتلال الاسرائيلي للأراضي الفلسطينية، وعدم اعطاء الشعب الفلسطيني حقوقه السياسية في تقرير مصيره وتهديد السلم والأمن الدوليين، الأمر الذي يمكن أن يشكل مبرراً للقيادة الفلسطينية لتوجه للجمعية العامة للأمم المتحدة للتدخل من خلال القرار قم 5/377

-التأكيد على أن ترقية مركز فلسطين إلى دولة عضوية كاملة في الأمم المتحدة لا يمس بمكانة م. ت. ف. القانونية والسياسية بما في ذلك صفتها التمثيلية للشعب الفلسطيني، بل يؤكد على الربط المؤسسي بين م. ت. ف. ودولة فلسطين. فاللجنة التنفيذية هي الحكومة الفلسطينية للدولة، والمجلس الوطني الفلسطيني هو برلمانها.

-التأكيد أن هذا الانتصار الفلسطيني إن تحقق لا يغير من طبيعة المرحلة التي يمر بها الشعب والقضية الفلسطينية باعتبارها مرحلة التحرر الوطني أولاً وقبل كل شيء.

-التأكيد على أن رفع مكانة دولة فلسطين إلى عضوية كاملة لا يغير في النظام السياسي الفلسطيني الحالي، وهو نظام مركب، تشكل م. ت. ف. الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني إطاره العام الجامع، كما تشكل السلطة الفلسطينية إطاره المحلي كسلطة حكم إداري ذاتي تحت سلطة الاحتلال، سواء في الضفة أو في غزة.

المراجع والمصادر

أولًا- الكتب:

- دويدري، رجاء، وحيد: البحث العلمي: أساسياته النظرية وممارسته العملية، دار الفكر، دمشق:2000م.
- الفار، عبد الواحد، محمد، التنظيم الدولي، دار عالم الكتب، القاهرة 1979م.
- محمد عزيز شكري، التنظيم الدولي العالمي بين النظرية والواقع، دار الفكر العربي،1973.

ثانيًا- الرسائل العلمية والدراسات:

- الميداني، محمد، أمين، ماذا عن قرار الاتحاد من أجل السلام؟ المركز العربي للتربية على القانون الدولي والانساني وحقوق الانسان، القاهرة، 2001-

- ابراش، إبراهيم، استحقاق الدولة الفلسطينية وليس استحقاق أيلول، موقع الحوار المتمدن ،2011م. على الرابط التالي: https://goo.gl/3vJRmk
- ثابت، أمجد، بدائل دبلوماسية فلسطينية لمواجهة التحديات السياسية للاعتراف بدولة فلسطين في الأمم المتحدة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأزهر، غزة فلسطين 2014م.
- دي فارت، بول، حول عضوية فلسطين في الأمم المتحدة، مجلة العودة، العدد 74، المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين (بديل) بيت لحم 2010م.
- سليمان، فهد، وآخرون، في تدويل القضية الفلسطينية 2014/2011، سلسة الطريق إلى الاستقلال، مركز الحرية للأعلام، غزة فلسطين،2015م.
- عبد الله، نادية، ما هي البدائل المتاحة لإسقاط النظام الذي يبحثها زعماء العالم، الحوار المتمدن، 2012، على الرابط التالي: https://goo.gl/GZKsGw
- عريقات، صائب، الأسس القانونية الداعمة للاعتراف بالدولة الفلسطينية وقبول عضويتها الكاملة في الأمم المتحدة، رام الله فلسطين 2011م.
- عريقات، صائب، فلسطين ما بعد قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، دائرة شؤون المفاوضات، منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله فلسطين 2012م.
- عريقات، صائب، واقع المفاوضات وافاقها، ورقة عمل في إطار مؤتمر استراتيجية المقاومة، المركز الفلسطيني لأبحاث السياسات والدراسات الاستراتيجية (مسارات) رام الله ،2014م.
- الغندور، يعقوب، (مدير عام ديوان الفتوى والتشريع بوزارة العدل)، دراسة قانونية حول خطوة حصول فلسطين على صفة (دولة غير عضو) بصفة مراقب لدى الأمم المتحدة، وكالة الرأي الفلسطينية للإعلام، 2012م.

- مبروك، شريف، شعبان، الموقف الأمريكي من عضوية فلسطين في الأمم المتحدة الحملة العالمية لمقاومة العدوان،2011

- المجدلاني، أحمد، ورقة عمل بعنوان دور منظمة التحرير في التحولات السياسية، منتدى غزة الثامن للدراسات السياسية والاستراتيجية، مركز التخطيط الفلسطيني منظمة التحرير الفلسطينية، غزة 2015م.

- مهنا، مجد، الوجيه، السلطة الفلسطينية – دولة فلسطين منظمة التحرير الفلسطينية – العلاقات السياسية والقانونية بعد إعلان الدولة، قراءات استراتيجية، العدد الحادي عشر، مركز التخطيط الفلسطيني منظمة التحرير الفلسطينية، غزة فلسطين 2013م.

- نافعة، حسن، الأمم المتحدة في نصف قرن، دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ عام 1945، عالم المعرفة، الكويت، العدد 202، 1995م.

ثالثًا– مواقع الانترنت:

- عزام، ماجد، نتنياهو بين حزيران وأيلول، موقع شبكة الإنترنت للإعلام العربي (أمين)، على الرابط التالي: https://goo.gl/3P6Vv4

- لمزيد من المعلومات انظر، تاريخ الأمم المتحدة، الجزيرة نت، على الرابط التالي: https://goo.gl/UesrjJ

- انظر ميثاق الأمم المتحدة، على الرابط التالي: https://goo.gl/VeEZCg

- لمزيد من المعلومات أنظر موقف الأمم المتحدة على الرابط التالي: http://www.un.org/News/fr-press/docs/2004/CIJ636.doc.htm

- نص قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القدس 2017، الجزيرة نت، بتاريخ 2017/12/22م، على الرابط التالي: https://goo.gl/4ziy4d

- أنظر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الطارئة الأولى، 1- 1956/11/10، الجمعية العامة، الوثائق الرسمية: الدورة الاستثنائية الطارئة الأولى، الملحق رقم 1 (A/3354)، الأمم المتحدة، نيويورك، 1974.

- أنظر قرارا الجمعية العامة (دإط – 14/10 – الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة) (A/RES/ES-10/14, 12 December 2003).

- L.H.Woolsey, The Uniting for Peace - Resolution of the U.N.- American Journal of International Law,Vol. 45, No. 1, 1951, PP. 129-130.

- لمزيز من المعلومات أنظر موقع الأمم المتحدة على الرابط التالي: https://goo.gl/ZZsS84